



بسم الله الرحمن الرحيم



الجمهورية العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

(العدد ١٤١) الصادر في يوم الأحد ٢٧ صفر سنة ١٣٨٥ - ٢٧ يونيو سنة ١٩٦٥ (السنة الثامنة)

محتويات العدد

قرارات رئيس الجمهورية العربية المتحدة :

رقم الصفحة	
٦٢٣	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٦٣٧ لسنة ١٩٦٥ في شأن التجاوز عن استرداد ما صرف إلى بعض العاملين الذين استبقوا بالخدمة العسكرية بعد انتهاء مدة تجنيدهم
٦٢٤	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٦٤٠ لسنة ١٩٦٥ بسحب القرار الجمهوري رقم ٦٤١ لسنة ١٩٦٢
٦٢٤	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٦٤٧ لسنة ١٩٦٥ بقفل مدير الورشة الهندسية لأشغال الحام والميكانيكا

وعلى القرار بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقولة في الإقليم المصري ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يتجاوز عن استرداد المرتبات التي صرفت إلى العاملين بالحكومة والهيئات والمؤسسات العامة الذين استبقوا بالخدمة العسكرية بعد انتهاء مدة تجنيدهم الإلزامية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإرادة الجمهورية في ٧ صفر سنة ١٣٨٥ (٧ يونيو سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٣٧ لسنة ١٩٦٥

في شأن التجاوز عن استرداد ما صرف إلى بعض العاملين الذين استبقوا بالخدمة العسكرية بعد انتهاء مدة تجنيدهم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٠٥ لسنة ١٩٥٥ في شأن الخدمة العسكرية الوطنية وتعديلاته ؛

وعلى القرار بالقانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط الشرف والمساعدين وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة ؛